

## المجلس (6) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

اه كما ذكرت جاء في بعض في بعض الاحاديث عند غير ابي داود من هذه الطريق ثياب احدثهم بدل جسد احدثهم ويحتمل ان يكون المقصود بالجسد مثل ما قيل في الجلد - 00:00:00

يعني معناه لا ان المقصود به يعني يقال فيه ما قيل في الجنس وان وان المقصود هو آ إزالة يعني ما حصل عليه النجاسة من الجلد. الا ان الجسد يقطع - 00:00:21

وآ لا تقول مثل رواية سابقة لكن الروايات التي جاءت وفيها ذكر الثياب تبين ان تلك هي المحفوظة او ان هذه تلك هي المعروفة وهذه تكون ضعيفة او تفسر بما فسرت او تحمل على ما تقدم من ذكر الجلد وان المقصود به يزال ما كما يزال الجلد - 00:00:39

المراد بالجسد هو الجلد وليس المراد به في جسد الانسان بمعنى انه يقطع ويمزق الرواية الاولى وهذه جسد احدثهم كذلك ما وقعت عليه النجاسة من الا هو محتمل. محتمل يكون جلد احدثهم الجلد اللي يلبسه - 00:01:07

لانهم كانوا يلبسون الجلود من لباس الجلود ويحتمل ان يكون جلده هو بمعنى ان القطعة من الجلد من جلد الانسان التي وقعت عليها النجاسة انه يزيلها وفي ذلك يعني آ - 00:01:32

اه شدة عليهم وذلك يتطلب منهم ان يبتعدوا عن ان يحصل منهم ذلك حتى لا يحصل هذا الجزء او هذا الذي يكلف به لانه يعني كما هو معلوم. الانسان اذا عرف ان جسده سيحصل له شيء - 00:01:51

بسبب ذلك يبتعد ان يقع منه ذلك الذي يسبب قطعه او يسبب إزالة الجلد بسبب ذلك قال حدثنا مسدد. مسدد هو ابن مسرهد الذي مر ذكره مرارا وهو ثقة اخرج حديث البخاري وابو داود والترمذي والنسائي - 00:02:07

عن عبدالواحد ابن زياد عبدالواحد ابن زياد وهو ثقة في حديثه عن الاعمش وحده مقال ثقة في حديثه الاعمش وحده مقال اخرجه حديث اصحاب الكتب؟ نعم. اخرجه حديث اصحاب الكتب الستة - 00:02:31

انا لا اعمل. انا الائمة هذا منه يعني في رواية عن الاعمش ولكن الحديث يعني كما هو معلوم جاء من طرق متعددة جاء في الصحيح وغير صحيح - 00:02:48

آ عن الاعمش. نعم. وهو سليمان ابن مروان الكاهلي الكوفي ثقة اخرجه القفص بستة والاعمش لقبه نعم عن زيد ابن وهب عن زيد ابن وهب وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة - 00:03:01

عن عبدالرحمن بن حسنة. عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه وهو صحابي اخرج حديثه ابو داود والنسائي وابن ماجة. ابو داود والنسائي وابن ماجة قال ابو داود كان منصور. قال ابو داود قال منثورا - 00:03:17

يعني في حديث ابي موسى الاشعري وهذا اشار اليه اشاره ومنصور هو بالمعتمتر الذي مر ذكره قريبا وثقة. نعم. نعم. اخرجه خمس. عن ابي وائل وابو وائل شقيق بن سلمة - 00:03:31

وثيقة مخضرم اخرجه اصحاب الكتب الستة وهو مشهور بكنيته ابو وائل ويأتي ذكره باسمه انا ييموت. انا ييموت الاشعري عبد الله ابن قيس رضي الله عنه وهو وحديثه عند وقال عاصم عن ابي وائل وقال عاصم وهو عاصم ابن بهدلة - 00:03:48

عاصم بن ابي مجود بهدلة ابوه مشهور بكنيته ابو النجود واسمه بهدلة وهو صديق له او هام وواحد القراء صاحب القراءة المشهورة

عاصم ابن ابي مجود قراءة عاصم وهو آآ حديثه - 00:04:13

اخرجه اصحاب الكتب الستة ولكن حديثه في الصحيحين مقرون يعني معناه انه لم يروي عنه اصحاب الصحيح استقلالاً وانما روي عنه مع كونه مقروناً مع غيره ومن المعلوم ان من كان كذلك - 00:04:36

يكون اقل مما الرؤيا عنه على سبيل الاستقلال انا الرواية عن ابي موسى عن ابي وائل عن ابي موسى وقال من ربك هما نعم قال رحمه الله تعالى باب البول قائماً. قال حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن ابراهيم. قال حدثنا شعبة - 00:04:57  
قال وحدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة وهذا لفظ حفص عن سليمان عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه انه قال اتى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سباقاً قوم فبال - 00:05:20

ثم دعا بماء فمسح على خفيه قال ابو داود قال مسدد قال فذهبت اتباعه فدعاني حتى كنت عند عقبه ثم اورد ابو داود رحمه الله ان يترجم باب باب البول قائماً - 00:05:35  
يعني ما حكمه والبول قائماً آآ المعروف من عاداته صلى الله عليه وسلم انه كان يبول جالساً يقول قاعدا والبول قائماً جاء عنه نادراً وقليلاً وهو يدل على ان ذلك جائز - 00:05:54

ولكن ما داوم عليه الرسول صلى الله عليه وسلم هو الاولى والافضل والاكمل ان يكون الانسان عن قعود لا عن قيام ولكنه اذا فعل ذلك قائماً في بعض الاحيان لا بأس بذلك - 00:06:19  
اذا امن ان لا يقع عليه شيء من البول بسبب ذلك ويكون فعل الرسول صلى الله عليه وسلم له في بعض الاحيان او نادراً لبيان الجواز عندما يحتاج الانسان الى ذلك - 00:06:40

وقد يكون الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك يعني يعني نادراً لضرورة دعوته الى ذلك ولكن كونه صلى الله عليه وسلم حصل منه وهو قائم يدلنا على ان الانسان - 00:07:02  
يعني له ان يبول قائماً اذا دعا الامر الى ذلك لكن بشرط الا يصل اليه شيء من رشاش البول بسبب كونه يبول عن قيام والرسول صلى الله عليه وسلم آآ حديث من هو حديث حذيفة نعم. حديث حذيفة رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم جاء سباطة - 00:07:22

او من والسباطة هي الذي يلقي المكان الذي يلقي فيه التربة والغنائم وما اذا كنت البيوت وجمع ما يحصل عن كنزها فانه يلقي في افنية البيوت يعني خارجاً منها خارجها وقريباً منها في اثنيها - 00:07:49  
وغالباً ما يكون ذلك اتربة واشياء اذا وقع عليها البول فان الارض تشربه ولا يحصل من ذلك آآ تغاير اصوات البول لان الارض تكون سهلة فجاء فجاء سباطة قوم فما بال قائماً - 00:08:21

وكان معه حذيفة فاراد ان يتباعد اراد ان يتباعد فطلب منه ان يرجع ان يرجع اليه وان يستتره ويكون في مكان قريب منه يعني يسره وقد يكون يعني هذا الذي جاء في الحديث اشارة الى ان الرسول آآ اضطر الى ذلك - 00:08:47  
وانه احتاج الى ذلك وانه ما استطاع ان يصبر الى ان يصل الى مكان اخر ولهذا فعل ذلك وطلب من حذيفة انه آآ يقرب منه حتى يعني يستتر به والحديث يدل - 00:09:09

على ان الاصل على ان انه يجوز البول قائماً للحاجة والاصل ان يبالي في حال الجلوس. نعم قال ثم دعا بماء فمسح على خفيه ثم قال فدعا بماء فمسح يعني توضأً ومشى على كفيه - 00:09:26  
لانه مختصر لان الحديث توضأً ومشى على خفيه يعني معناه انه آآ غسل اعضاء الوضوء واما الخفان فقد مسح عليهما. لانه كان عليه الخفان مسح عليهما. المقصود انه توضأً ومسح الخفين. والحديث فيه اختصار - 00:09:45

ذكر اخره دون اوله ذكر اخره الذي هو المسح دون اوله الذي هو ذكر الوضوء. وقد جاء يعني في بعض الروايات توضأً ومسح على وفي الحديث مختصر نعم قال حدثنا حفص بن عمر حفص بن عمر - 00:10:07  
آآ اخرج له البخاري وابو داود والمهدي. ثقة اخرجه البخاري وابو داود والنسائي ومسلم لابراهيم ومسلم ابن ابراهيم الفراهيدي

الازدي هو فقه اخرجه اصحاب الكتب الستة قال حدثنا شعبة - [00:10:27](#)

قال حدثنا شعبة وابن حجاج الواسطي ثم البصري ثقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرجه اصحاب كثير من الشدة حدثنا مسدد. ثم قال حاء وحدثنا مسدد وهذه الحاء هي للتحويل - [00:10:44](#)

وهذا اول موضع في سنن ابي داوود يأتي فيه ذكر التحويل الحاء التي تكتب حاء مفردة المقصود منها الدلالة على تحول من اسناد الى اسناد لانه مشى في الاسناد ثم اراد ان يرجع - [00:11:00](#)

ويذكر اسنادا اخر من شيخه ثم يلتقي الاسناد الاول هذا الاسناد الاخير مع الاسناد الاول عند شخص ثم يلتقيان ويستمران الى الآخر هذا يسمى التحويل حاء التحويل تكتب حاء مفردة - [00:11:22](#)

وينطق بها فيقال حاء حتى يسمع يسمع السامع ان هناك تحول وانه رجع من جديد ليذكر اسنادا اخر يبدأ فيه من شيخين غير آ

الاسناد الذي ذكر شيخه او شيوخه من قبل - [00:11:42](#)

ولكن اسنادين يلتقيان عند شخص ثم يستمران طريقا واحدا الى الآخر فيكون يعني طريقان يلتقيان عند شخص ثم يستمران طريقا واحدا والملتقى او ملتقى الاسنادين عند حال التحويل يعني حالة تحويل آآ يعني آآ حال تحويل فيها التفريق او الفصل بين اثناء الاسناد واول - [00:12:02](#)

ولهذا يأتي بعد هواه ما يقول حدثنا حاء وحدثنا لان فيه عطف على الاسناد الاول ولكن الاسناد الثاني يمضي الى ان يلتقي عند المكان الذي وقف عنده الاسناد الاول ثم يستمران بعد ذلك - [00:12:33](#)

حدثنا مشدد وسدد عرفناه نعم عن ابي عوانة عن ابي عوانة هو الوجيه الوضاح ابن عبد الله اليشكري وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة وهو مشهور بكلية ابو عوانة مشهور - [00:12:54](#)

وبكنيته ابو عوانة نعم قال ابو داوود وهذا لفظ حفص قال ابو داوود وهذا لفظ حفص يعني ان الذي سيسوقه على لفظ الشيخ الاول لان ثلاث شيوخ له ثلاث شيوخ الاسناد الاول فيه شيخان - [00:13:15](#)

آآ حافظ؟ حفص بن عمر؟ حفصة بن عمر مسلم بن ابراهيم ومشدد الشبان الاولان في الاسناد الاول والشيخين الثاني في الاسناد الثاني ولكنه اشار ابو داوود الى ان هذا له حق - [00:13:33](#)

يعني الكلام الذي سيسوقه هو لفظ حفص الذي هو الشيخ الاول ايوة عن سليمان عن سليمان عن ايش؟ حدثنا حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة. ايوه. والثاني قال وحدثنا مسدد. قال حدثنا ابو عوام وهذا لفظ حفص عن سليمان - [00:13:54](#)

سليمان يعني هنا يعني الالتقاء عند سليمان الاسناد الاول شيخ شيخ شيخ شيخ؟ شعبة والثاني شيخ شيخه ابو عوانة ويلتقي الاسنادان عند سليمان ثم يتحدان فوق ذلك وسليمان هو الاعمش - [00:14:17](#)

سليمان المهران الاعمش جاء هنا باسمه غير منسوب وقد سبق ان مر بنا مرارا يذكر بلقبه في الاعمش وهذا كما قلت فائدة معرفة اللقب كما قال يعني علماء المصطلح الا يظن الشخص الواحد شخصين - [00:14:39](#)

لان الذي ما يعرف ان سليمان هو الاعمش يظن انه اذا جاء في كتاب الاعمش واذا جلس نادي اخر سليمان ان سليمان غير الاعمش هذا شخص اذا شخص لكن من يعرف لا يلتفت عليه الامر - [00:14:58](#)

قال سليمان اي نعمشوا نعم عن ابي وائل عن حذيفة عن ابي وائل وهو شقيق بن سلمة وقد مر ذكره قريبا عن حذيفة وابن اليمان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صحابي ابن صحابي - [00:15:11](#)

ووالده استشهد يوم احد وحذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه حديثه عند اصحاب الكتب الستة قال ابو داوود قال مسدد قال فذهبت اتباعه قال ابو داوود قال مشدد يعني ان - [00:15:26](#)

الشيخين الاولين وهما حفص بن عمر ومسلم بن ابراهيم انتهى الحديث عند عندما على خفين ولناخذ حفصة بن عمر يعني لفظ الشيخ الاول ثم قال قال ابو داوود قال مشدد يعني انه مسدد اللي هو شيخه - [00:15:45](#)

والطريق الثاني عنده زيادة وسدد شيخه في الطريق الثاني عنده زيادة ليست عنده شيخين في الاولين قال حذيفة فذهبت اتباعه

يعني اردت اني ابتعد عنه ايوه فدعاني حتى كنت عند عقبه. فدعاني - 00:16:10

حتى كنت عند عقبه والدعوة يعني يحتمل ان يكون ناداه وكلم وهذا يفيد ان الانسان عند ما يبول ويكون هناك حاجة للكلام وامر يقصد الكلام اه يفعل. ويمكن ان يكون بالاشارة - 00:16:30

يمكن ان يكون بالاشارة حين دعاء بالاشارة يعني اشار اليه بان يأتي حتى كان عندها قبر يحتمل هذا ويحتمل هذا. يحتمل ان يكون ناجاه ويحتمل ان يكون اشار اليه بان يأتي حتى كان عند عقبه. يعني قريبا منه يستره. نعم - 00:16:51

قال رحمه الله تعالى باب في الرجل يبول بالليل في الاناء ثم يضعه عنده قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حجاج عن ابن جريث عن حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة - 00:17:10

عن امها رضي الله عنها انها قالت كان للنبي صلى الله عليه واله وسلم قدح من عيدان عهدان كان للنبي صلى الله عليه واله وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل - 00:17:26

ثم اورد ابو داود رحمه الله باب باب في الرجل يبول بالليل بالاناء ثم يضعه عنده. باب في الرجل يبول يبول في الليل اذا ثم يضعف عند آ ذكر مرارا او ذكرت فيما مضى انه يأتي مرارا ذكر الرجل - 00:17:43

بالتراجم وفي المتون وليس المقصود به خصوص الرجل بل الحكم للرجال والنساء وذكر الرجال او ذكر الرجل لان غالبا الخطاب مع الرجال فلا مفهوم لها من حيث ان النساء لا تكون كذلك - 00:18:03

بل الاحكام التي للرجال للنساء والتي للنساء للرجال ما لم يأتي شيئا يخص الرجال او يخص النساء هذا هو الاصل وقاعدة من قواعد الشرع هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام الا ما جاء فيه شيء يخص الرجال او يخص النساء - 00:18:25

آ واورد ابو داود رحمه الله حديث اميمة من رقيقة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له قدح من عيدان يعني والمقصود النخل ولعل المفروض ان هذا القدح يكون من ساق النفل - 00:18:46

لان العيدان هو النقل البازق الذي يعني اه تتخذ او يتخذ الاوعية من ساقها وقد سبق ان مر آ بنا في سنن النسائي وكذلك في غيره في صحيح البخاري وصحيح مسلم - 00:19:11

ذكر النهي عن الانتباه لاوعية ومنها النقيير والنقيير هو ما يتخذ من يعني من جذوع النخل او سيقانها تلقيها بان يعني ينقر وسطه ثم يتخذ وعاء وبعض المفسرين قال ان المقصود انه من عيدان - 00:19:41

النقل اذا يعني قطع خوصها او ذهب خوصها وضم بعضها الى بعض لكن مثل هذا غالبا ما يحصل منه انه لا يمسك الماء لانه يذهب ما بين بين تلك الاعواد - 00:20:06

ويمكن ان يعمل على طريقة محكمة بحيث لا يفعل لكن العيدان الذي هو النخلة الطوال والذي ينخر آ فساقه او قطعة من ساقها ساق ساق النخلة ويتخذ وعاء هذا آ سبق ان مر بنا ان - 00:20:29

انهم كانوا يتحدون من ذلك الاوعية لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الانتباه في النقيير وهو ما ينكر من جذوع النخل ومن سوق النخل. سلام آ كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل. كان له قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل - 00:20:52

يعني معناه انه يتخذ هذا الاناء ويبول فيه ثم يضعه عنده وقد جاء في بعض الروايات ان هذا كان في مرضه عليه الصلاة والسلام وانه كان مضطرا الى ذلك ومحتاجا الى ذلك - 00:21:27

والحديث الذي معنا في اسناده آ حكيمة وهي لا تعرف ولكن قد جاء احاديث صحيحة تدل على ذلك ولكنها مقيدة في مرضه صلى الله عليه وسلم فيكون ما جاء في هذا الحديث متفقا مع ما جاء في الاحاديث الاخرى وهو ان كان فيه مقال الا ان الاحاديث الاخرى تشهد - 00:21:47

له وتدل على ما دل عليه ايوه قال حدثنا محمد بن عيسى محمد بن عيسى هو ابن الحارث البغدادي القبيع ها؟ محمد بن عيسى من بغداد القبيع. البغدادي وهو البخاري تعليقا وابو داود والترمذي في الشامل و - 00:22:23

ابن ماجة والنسائي وابن ماجة ان قال حدثنا حجاج قال حدثنا حجاج وابن محمد الموسيقي اخرجاه اصحابه في ستة عن ابن جرير عن ابن جريج عن مالك ابن عبد العزيز - [00:22:50](#)

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريك المكي ثقة يرسل ويدلس وحديث الرجل الستة عن حكيمة بنت اميمة بنت حفيصة. عن حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة وهي لا تعرف يعني مجهولة وحديثها - [00:23:07](#)

اخرجه ابو داود والنسائي. اخرج ابو داود والنسائي. عن امها اميمة رضي الله عنها وهي صحابية اخرج حديث ابو داود والنسائي اخرج حديثه قبل السنن. اخرج حديث سنن اي الذين خرجوا عن امها الصحابية هم اصحاب السنن واما حكيمة فلم يخرج لها الا ابو داود والنسائي - [00:23:24](#)

قال رحمه الله تعالى باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم عن البول فيها قال حدثنا قتيبة قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله - [00:23:47](#)

صلى الله عليه واله وسلم قال اتقوا اللعنين قالوا ومن لعنان يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلهم ثم اورد ابو داود رحمه الله باب المواضع التي نهى النبي. نهى النبي وسلم عن البول فيها. عن البول؟ نعم. عن البول - [00:24:05](#)

فيها يعني البول او او الغائط ايضا يعني انما ذكر البول احنا لا يعني يختص الحكم بالبول ولكن قد يذكر احد احد الاثنين دون الآخر والا فان المؤدى واحد والنتيجة واحدة - [00:24:26](#)

آ وقد ورد في السنة عن النهي عن البول في مواضع يكون فيها ضرر للناس وقد اورد ابو داود رحمه الله حديث آ ابي هريرة حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان قال اتقوا اللعنين - [00:24:46](#)

قالوا ومن لعنا يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس وفي ظلهم قال اللاعب كسر لان المقصود به انهما يعني سبب في اللعن لان من فعل ذلك وافسد على الناس - [00:25:04](#)

ما هم محتاجون اليه فانهم يسبون ويذمون ويدعون على من فعله فلما كان ذلك الفعل يقتضي او يترتب عليه اللعن قال عليه الصلاة والسلام اتقوا اللعنين اتقوا اللعنين وقيل ان داعم بمعنى ملعون - [00:25:25](#)

يعني معناه الذي يترتب او يوجد اللعن لمن حصل منه ذلك فيكون بمعنى فاعل بمعنى مفعول يعني معناه ان من يفعل ذلك يلعن يعني ملعون صاحبهما وقوله اتقوا يعني احذروا وابتعدوا - [00:25:52](#)

وكونوا على حذر بان تبتعدوا عن الوقوع في ذلك الذي يؤدي وهذا فيه آ النهي عن سد الذرائع لان هذا ذريعة الى اللعن يعني ينهي عن الشيء لانه يؤدي الى شيء - [00:26:16](#)

الذي ورد النهي عنه ان يتبول او يتغوط في الظل وهو الظل الذي يحتاجه الناس فيه الى الاستئصال فيه يعني ليكون شجر كبار العادة ان الناس يجلسون تحتها وليس كل ظل يمنع - [00:26:41](#)

من من قضاء الحاجة لان من الشجر ما يكون ظله خفيف والشجر كثير وفيه الصغير والكبير فاذا كان الانسان استتر في شجرة او صار في شجرة صغيرة لها ظل وهناك شجر كبار - [00:27:01](#)

وترك كبار وصار الى ذلك المكان لان هذا ليس مما يستظل به الناس الناس يستظلون بالاسباب الكبيرة هل نقول من ذلك ان الذي اعتاد الناس ان يتخذوه مستظلا لهم يستظلون به - [00:27:24](#)

وكذلك طريق الناس الطريق الذي يسلكه الناس الجادة التي يمشي عليها الناس لان الانسان يؤذيهم اما بان يطأوا على النجاسة او يتقزز ويتأثر من رؤية النجاسة وهم في الطريق وهي في طريقهم - [00:27:40](#)

فان هذا من الاحكام والاداب التي جاء بيانها من رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه نعم قال حدثنا قسيبة بن سعيد قتادة بن سعيد هو ابن جميل ابني طريف - [00:28:03](#)

البغلاني وبغلان قرية من قرى بلغ ووثقة اخرجاه اصحابه جزاكم الله خير بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد - [00:28:23](#)

قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم عن البول فيها قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:28:49](#)  
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اتقوا الله عينيكم قالوا ومن لاعينان يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلمهم قال حدثنا اسحاق بن صويب - [00:29:08](#)

الرملي وعمر بن الخطاب ابو حفص وحديثه اتم ان سعيد ابن الحكم حدثهم قال اخبرنا نافع بن يزيد قال حيوز بن شريف ان ابا سعيد الحميري حدثه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [00:29:26](#)

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارئة الطريق والظل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:29:47](#)

يقول انا ابو داود رحمه الله باب باب المواضع التي آي نهى عنه النبي التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البيل فيها فهذه

الترجمة معقودة لبيان الاماكن التي ليس للانسان ان يقضي حاجته فيها - [00:30:08](#)

لانه لان في قضاء الحاجة فيها ضررا على الناس لحاجتهم الى تلك المواضع التي نهى عن البول فيها من اجل دفع الضرر عن الناس وعدم افساد تلك الاماكن التي الناس يكونون بحاجة اليها - [00:30:29](#)

لما في ذلك من افسادها عليها قد اورد ابو داود رحمه الله حديث من اول ابي هريرة. حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام قال اتقوا اللاعنين - [00:30:57](#)

قالوا ومن لعنا يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلمهم واو هنا للعطف يعني هذا او هذا يعني هذا وهذا اي واحد منهم فانه آي يمنع منه - [00:31:12](#)

وقد قال عليه الصلاة والسلام في اول الحديث اتقوا الله عنان اتقوا اي ابتعدوا ان قضاء الحاجة في تلك الاماكن واطلق على هذين المكانين وهما قارعة الطريق والظل الذي يستظل به الناس انهما لا عناء - [00:31:28](#)

الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم سألوا عن اللاعنين ما هما واخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان المقصود بذلك الذي يتخلى في طريق الناس او ظلها الذي يتخلى يعني قاضي يقضي حاجته - [00:31:53](#)

يتغوط او يبول في هذين المكانين الذي يتغوط في طريق الناس او ظلها الطريق الذي يتركونه هو الذي هو اعذرهم ومسلكتهم لانه اذا حصل منه نضع الحاجة في الطريق فانه يعرض الناس - [00:32:10](#)

لان يطاء النجاسة او يجعل هناك منظرا نسوؤهم ويجعلهم يكرهوها ويكون في نفوسهم شيء من المنظر الفريح الذي رأوه فيه هذا وهذا مع او واحد منهما اما كونه يطعى المارة يقعون على النجاسة او لا يطاءون عليها ولكن يرون شيئا يسوءه - [00:32:40](#)

ولكنهم يرون منظرا يسوؤهم. وهي كونهم يرون النجاسة امامهم في الطريق. وهم سالكون عابرون او ظلمهم اي هذا وهذا اي واحد منهما والظل هو الذي يحتاج الناس اليه بان يقيلا فيه - [00:33:17](#)

في الشمس اذا كانوا مروا في الطريق وهو مكان يحتاج الناس اليه به للقلولة والجلوس تحته فان الانسان لا يجوز له ان يفعل ذلك ولا يعني هذا ان كل ظل - [00:33:39](#)

لا تقرأ الحاجة فيه بل من الظل ما هو يسير وليس معروفا انه محل استظلال الناس فمثل هذا لا بأس به وانما الذي اه يكون فيه المنع هو ما كان - [00:33:59](#)

يحتاج الناس اليه ولهذا قال طريق الناس او ظلمهم هذا الذي يستظلون به لكونهم يأوتوه وهناك شجر كبار في الطريق فالناس

يحتاجون الى ان يجلسوا حوله ويستظلوا به فمن جاء وقضى حاجته فيه او تحته فانه يكون ذلك افسد الظل على الناس الذي -

[00:34:19](#)

هم بحاجة اليه واطلاق النبي صلى الله عليه وسلم على هذه المواضع انهما لعنان كسر بكسيرين اما ان يكون المقصود من ذلك

ان آي فعل ذلك بس يا بابا - [00:34:46](#)



ووسيلة لي ان يلعن من فعل ذلك واطلق على المكانين بانهما اللاعنان او ان داعم بمعنى ملعون لانه يأتي فاعل بمعنى مفعول كما يقال عيشة الراضية يعني مرضية وسرهم حاتم اي مفتوح - [00:35:04](#)

والمعنى ان من فعل ذلك فانه يلعنه الناس ويسبون ويسلبون ويذمون لانه حصل منه التسبب في ايدائهم يعني معناه انه عرظ نفسه لان يذمه الناس وان يلعنه الناس ومن المعلوم ان هذا لعن - [00:35:27](#)

ليس للمعين وانما هو لعن بالوقف يعني لعن الله من فعل هذا ومن المعلوم ان اللعنة بالوصف فائضا وجائع وقد جاء الاحاديث الكثيرة باللعن بالوصاف لا بالاعيان لعن الله المتشبهين بالرجال منك ومشبهة نسب رجال - [00:35:57](#)

لعن الله النامصة والمتنمصة لعن الله كذا لعن الله كذا يعني بالوصف لا بالعين واما لعن المعين فان ذلك لا يجوز يعني معين لا يجوز الا اذا علم كفره وانه كان - [00:36:19](#)

كافرا ومات على الكفر اذا كان مات كافرا وعرف موتوع الكفر فانه يلعن اما الى لم يكن كذلك فانه لا يلعن لا يلعن المعين لان المعين قد يتوب قد يمن الله عز وجل عليه بالهداية - [00:36:38](#)

وان يرجع من الكفر الى الاسلام المعين بان يقال فلان هذا هو الذي جاء الملعون منه واما بالوصف فان ذلك سائق الوصل فان ذلك لانه لا تعيين فيه فاذا من عرظ من من فعل ذلك - [00:37:02](#)

فانه يلعن بالفعل او بفعله ومن وجد يفعل ذلك لا يقابل ولا يقال لعن الله فلانا لان العمل المعين لا يجوز والحديث الثاني حديث نعم معاذ معاذ بن جبل رضي الله عنه - [00:37:26](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الملائكة الثلاثة البراز الموارد وقارعة الطريق والظل. والظل الملائم الثلاثة يعني هو مثل الذي قبله اطلق على الاماكن بانها ملائق لانه سبب - [00:37:52](#)

او ان من فعل ذلك فيها يكون سببا في لعن صاحبه اي الذي فعله والبراد في الموارد يعني قضاء الحاجة والاصل في البراز انه الفضاء الواسع ولكن المراد به او كني به عن قضاء الحاجة - [00:38:16](#)

في الموارد وهي موارد الماء موارد الماء الاماكن التي يرد الناس فيها على الماء او الطرق التي تؤدي اليه فان ذلك مما يحتاج الناس اليه قضاء الحاجة فيه يعرض لوطى النجاسة او لرؤية المنظر الكريه والمنظر السيئ وكل ذلك فيه ايداء للناس - [00:38:38](#)

وكذلك قارعة الطريق وقارعة الطريق وقارعة الطريق يعني المكان الذي يسلكه الناس وهي الجادة وسنة قارعة بان اقدامهم تقرأها فيكون الطريق بينا واضحا بسبب توارد الاقدام عليه وتكرر الاقدام عليه - [00:39:12](#)

وقد يكون اذا كان في ارض يعني سهلة ان يكون حفرة على طول الطريق بحيث يعني يحصل في الارض على على مقدار الجادة ومقدار الذي تطأه الاقدام ان يكون واضحا بينا للناس - [00:39:42](#)

بان يمشوا عليه ويطأوا ويطأوا عليه وهذا شيء مشاهد ومعين ومعروف في الاماكن التي ليست مسفلتة وليست يعني اشياء صلبة فان التكرار ووطأ الاقدام على مكان معين او على اه اه طريق معين - [00:40:05](#)

يؤثر ذلك في الارض حتى يكون واضحا فالقارعة يعني وسط الطريق او المكان الذي تقرر فيه الاقدام الذي تقرر فيه الاقدام الناس اقدام الناس فتؤثر فيه بتكرار آ مشيها عليه غطها عليه - [00:40:29](#)

والظل اي الذي يحتاج الناس اليه وليس كفر كل ظلم وليس كل ظل يمنع منه وكذلك الطريق الذي هو ليس مهجور والذي او سلوكه نادر يعني ليس كذلك بل الامر الشيء الذي الناس اعتادوا ان يمشوا فيه وان يسلكوه او الظل الذي هو مكان استظلهم - [00:40:53](#)

في كونه ظلًا واسعًا وشجرة كبيرة لها ظل واسع. اعتاد الناس ان ينزلوا تحت مثل هذه الشجرة الكبار ويستظلوا بها ولا يجوز لاحد ان يفسدها عليهم اه والاسانيد؟ قال حدثنا قصبية بن سعيد. قصبية بن سعيد هو من جميل بن قريب - [00:41:21](#)

البغلاني وبغلان قرية من قرى بلغ وبلغ هي من اكبر بلاد خراسان وهو ثقة اخرج حديث واصحابه عن اسماعيل ابن جعفر عن اسماعيل ابن جعفر وهو ثقة عن العناء ابن عبد الرحمن. عن العلاء بن عبد الرحمن الجهني الحرقي - [00:41:45](#)

وهو صدوق ربما وهم اخرج حديث البخاري في جزء القراءة ومسلم السنن الاربعة عن ابيه. عن ابيه يعقوب الجهني الحرقي وآ عبد

الرحمن ابن يعقوب عن ابيه عبد الرحمن ابن يعقوب الجهني الحرقى - [00:42:06](#)

وهو ثقة اخذ حديثه البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة اي الذين رووا عن الاب والابن آاه متفقون الذين روى عن هذا هو الذي روى عن هذا - [00:42:28](#)

عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هو اكثر السبعة حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه - [00:42:47](#)

الثاني قال حدثنا اسحاق موسوي الرملي. حدثنا اسحاق بن سويد الرملي عاقب السويدي الرملي وهو ثقة واقول له نعم اخرج حزيمة ابو داوود والنسائي وعمر بن الخطاب ابو حفص وهو صدوق - [00:43:03](#)

اخرج حديث ابو داوود وحده اخرج حديثه ابو داوود وحده وهو على اسمي الصحابي الخليفة رضي الله عنه وكنيته هذا عمر بن الخطاب ابو حفص والخليفة الراشد امير المؤمنين ابو حفص عمر بن الخطاب - [00:43:24](#)

فهو على ائمه وهذا شيخ لابي داوود ولم يروي عنه الا ابو داوود ولم ير عنها ابو داود ولهذا لا يأتي اسماء في الكتب الاخرى ما مر بنا لا في البخاري ولا في مسلم ولا في النسائي لانه ليس من رجاله - [00:43:46](#)

وكذلك لا يأتي لا في الترمذي ولا في ابن ماجه لانهم من رجال ابي داوود وحده لانهم رجال ابي داوود وحده قال وحديثه اثم قال وحديثه اثم يعني الشيخ الثاني - [00:44:04](#)

الذي هو ابو حفص عمر بن الخطاب يعني حديثه اثم من سلكه الاول عن سعيد بن الحكم عن سعيد بن الحكم وهو ثقة اخرج حديثهم واصحاب الكتب الشدة النافع بن يزيد - [00:44:18](#)

عن نافع ابن يزيد وهو مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه الحي وابي الفريخ هو ثقة. اخرجه اصحاب الكتب الشدة ابن سعيد الحميري. عن ابي سعيد الحميري وهو شامي مجهول - [00:44:38](#)

اخرج حديثه اه اخرج حديثه ابو داوود ابن ماجه. اخرجه حديث ابو داوود ابن ماجه ها من هذا من امره وروايتهم عن معاذ نعم ورواية عم معاذ مرسله. وهنا رواية عن معاذ يعني فيه انقطاع - [00:44:59](#)

يعني فهو مجهول وايضا فيه انقطاع لان روايته عن معاذ مرسله وهذا مما من قبيل اطلاق المرسل على ما هو اعم ومن قول الصحابي ومن قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا - [00:45:16](#)

لانه هنا يروي عن معاذ ورواية عنه عن المرسله بمعنى ان فيه انقطاع معاذ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب - [00:45:33](#)

في نسخة اخرى في زيادة في رواية ابن الاعرابي قال ابو داوود هذا مرسل وهو ممن ورد به اهل مصر وهو ما خرج به اهل مصر. ايه وهو من خرج به اهل مصر - [00:45:50](#)

يعني هذا مرسل طبعا هو مثل ما ذكر الحافظ ابن حجر روايته عن معاذ مرسل مرسل من جهته الرواية في ابي سعيد الحين الحميري عن معاذ بن جبل هذا هو الارسل الذي فيه - [00:46:07](#)

والرياض عن النصر يقول وهو ممن خرج به اهل وهو من خرج به اهل مصر يعني لان الذي الذي آاه في الاسناد ثلاثة من اهل مصر وهم اولهم سعيد ابن الحكم - [00:46:22](#)

سعيد ابن الحكم؟ نعم. ثم نافع ابن يزيد. نافع ابن يزيد ثم. ثم حي وابن فريخ. هؤلاء مصريون قال رحمه الله تعالى باب للبول في المستحتم قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل والحسن بن حنبل المعلوم ان الحديث - [00:46:36](#)

هذا وان كان مرسل الا انه مع الحديث الاول يعني اه كما هو معلوم مؤداهما واحد ونتيجتهما واحدة ومحفوظة يعني والذي يفيداه ايضا الذي يفيداه يعني اه لفظ الحديث من جهة الطريق ومن جهة الظل - [00:46:57](#)

ومن جهة الموارد كل ما في معناها من الاشياء او الاماكن التي هي محل تجمعات الناس ومحل جلوس الناس او اه تجمعاتهم او مسالكهم كل ذلك يمنع منهم لان العلة هي - [00:47:18](#)



يعني دفع الاذى المقصود من التنقيط على هذه الاماكن اي كل ما كان في معناها فانه يكون مثلها لان الحكم واحد والحكمة واحدة والعلة واحدة وهي دفع الاذى عن الناس - [00:47:37](#)

وعدم ايصال الاذى الى الناس والحق الاذى بالناس فما كان في معناها فانه داخل في حكمها سؤال رحمه الله تعالى باب في البول في المستحم. قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل والحسن بن علي قالوا حدثنا عبد الرزاق - [00:47:52](#)

قال قال احمد حدثنا معمر قال اخبرني اشعث وقال الحسن عن اشعث ابن عبد الله عن الحسن عن عبد الله ابن المغفل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه ثم يغتسل ثم - [00:48:13](#)

يغتسل به قال احمد ثم يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه ثم اورد ابو داود رحمه الله باب البول في المستحب البول في المستحب والمستحب هو مكان الاستحمام هو مكان الاستحمام - [00:48:31](#)

مكان مكان الاغتسال وقيل له استحمام لانه آآ نأخذه من الحميم وهو الماء الحار ويكون الاغتسال في الماء الحار يعني لا سيما في الشفاء فهذا هو وجه اطلاق المستحب ثم اطلق اطلاقا عاما - [00:48:50](#)

يستحيل يعني يغتسل وسواء كان الماء حارا او باردا وكان الماء حارا او باردا هذا هو المقصود بالترجمة وقد اورد ابو داود حديث عبد الله بن المغفل رضي الله عنه - [00:49:14](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مثل عمه ثم يغتسل فيه وقال احمد ثم يتوضأ فيه احمد واحد الشيخين الذين روى الذين روى عنهما ابو داود والامام احمد بن حنبل - [00:49:31](#)

قال فان عامة الوسواس منه فان عامة الوسواس منه والحديث يدل على النهي عن البولي في المزدحم ثم الانسان يتوضأ ويغتسل فيه وقيل ان المنع في مكان المكان الذي يستحم فيه - [00:49:46](#)

اذا كان ارضا سهلة بمعنى انه يمسك البول ويمسك النجاسة ومنهم ومن العلماء من قال ان المقصود به اذا كان صلبا بحيث ان الانسان اذا بال تطاير البول على الانسان - [00:50:12](#)

فيلحقه الضرر اما اذا كان المكان وكذلك مكان قلبا وينجس فيه البول ويتجمع فيه البول فيقول في ذلك سبب او تعرض للوقوع في النجاسة اما اذا كان له مجرى يمضي في - [00:50:32](#)

الاماكن الموجودة في البيوت في هذا الزمان من كون الماء له مسالك يذهب فيها قالوا فانه لا بأس به ولا مانع منه هو ان عامة الوسواس هنا يعني ان الانسان اذا - [00:50:55](#)

يعني بال في مكان يستحم فيه. ثم يكون البول على ارض ترابية فان النجاسة يمسكها التراب وتبقى في التراب والانسان قد يقع على هذا المكان النجس ويعني رجله مبلولة اذا كان قد يبس - [00:51:14](#)

اه واذا كان الارض صلبة فانه يترتب على ذلك ان يتطاير عليه البول ورشات البول فيؤدي ذلك الى الوسواس جاه نجاسة ما جاءه نجاسة حصل له نجاسة ما حصل نجاسة علقه نجاسة ما علقه نجاسة فيكون في ذلك وسواز - [00:51:40](#)

ويكون في ذلك وسواس لا فهذا هو معنى الحديث وهذا هو التعليل للنهي عن الاغتسال او البول في المستعان. لكن اذا كان يعني مثل ما هو موجود في هذا الزمان من وجود اماكن الناس يبولون ويستحمون - [00:51:59](#)

ويعني لا والنجاسة تذهب ولا يبقى لها اثر فان ذلك لا محذور فيه ولا مانع منه فان ذلك لا محل رغبة ولا مانع منه وانما المكان فيما اذا كان ما هناك مجرى - [00:52:25](#)

والارض ترابية والبول يمسكه ويبقى في البول يبقى البول على التراب ويوطأ عليه ويقوم بذلك ملازمة النجاسة او الارض صلبة ويجتمع الماء يحير فيها الماء فيؤدي ذلك الى يعني الوطئ عليه او كونه يبقى وتشرع وينشق وتكون الارض نجسة اما اذا كان الماء البول يمضي والماء يلحقه - [00:52:38](#)

فانه لا يحصل فيه الذي يحصل في هذه الاحوال واذا فالنهي فيما اذا ترتب عليه مفسد اما اذا لم يصدر الطلب عليه مفسد بان النجاسة تذهب والبول يذهب والماء يتبعه ولا يبقى شيء - [00:53:08](#)

آآ يؤثر على الناس فانه لا بأس ويجوز آآ البول في مكان الاستحمام والحديث ورد يعني لاوله يعني طرق اخرى وفي اه واما فان عامة الوسواس منه فان عامة الوسواس منه ما جاء الا من طريق واحد - [00:53:32](#)

والطريق هذه فيها كلام هو طريق هذه فيها كلام. لكن اوله حيث هو تضم الطرق بعضها الى بعض. والاحاديث بعضها الى بعض فان النهي عن الاغتسال البول في المستحب جاء من طرق - [00:54:01](#)

فيكون ثابتا. واما ما جاء من ذكر الوسواس الذي جاء من طريق واحد فهذا هو الذي يضعف قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل هو الامام - [00:54:20](#)

الجليل الامام المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وهو اخر الائمة الاربعة هو اخر الائمة الاربعة لان الائمة الاربعة ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد ابو حنيفة - [00:54:37](#)

توفي سنة وخمسين ومالك له تسعة وسبعين والشافعي مئتين واربع واحمد مئتين وواحد واربعين مئتين واحد واربعين فهو اخر الائمة الاربعة اخر الائمة الاربعة وهو الذي اشتهر بكثرة الحديث هو كتابه المسند - [00:54:54](#)

يبلغ اربعين الف حديث اربعين قيل انه اربعين الف وهو موسوعة ضخمة واسعة وله مؤلفات اخرى غير المسند لكن هذا المسند جامع وواسع وهو موسوعة كبيرة واسعة وهو محدث فقيه - [00:55:22](#)

وايمان مشهور واحد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة مذاهب اهل السنة والحسن بن علي والحسن بن علي هو الحلواني الحسن ابن علي الحلواني وهو ثقة اخرجه حديثه البخاري هو الجزء ها هو الهدى للحلال - [00:55:44](#)

خلة هو ولا غيره؟ لا هو في الوالد الحسن ابن علي الحلواني ذكر في بن حنبل والحلوان يعني كده انت عندك اه ها ايش الان آآ رأيت الحلواني اللي هو الحسن - [00:56:08](#)

الحسن ابن علي وهو زي ما هو موجود ها؟ تقريب ها؟ ايوا انا ما اذكر يعني آآ الذين خرجوا الاعلام لكنه ثقة حسن ابن علي الحلواني وهو ما خرجنا في النسائي. اظنه خرج الستة الى النتائج. اذا هو هو. ها؟ انا عندي كذا. طيب - [00:56:45](#)

لعله لعله آآ جمع بين هذه الامور لكن يعني الكتب الستة الا النسائي وما مر النبي من النتائج امر بنسجد النسائي لانه ليس من رجاله الحسن ابن علي الحلواني لعله يقال له كذا وكذا لان حلوة نسبة الى بلد وهذا يعني نسبة الى قبيلة - [00:57:19](#)

ايش خلاه بعد؟ اي نعم ايوه عن عبد الرزاق عن عبد الرزاق وابن همام اصلا عالم اليماني حدث مشكور تصنف صاحب المصنف وحديثه اخرجه اصحابك بشدة قال احمد حدثنا معمر قال اخبرني اشعل. قال احمد حدثنا نعمر - [00:57:48](#)

يعني انا عبد الرزاق قال حدثني معهم يعني هنا اراد ان يبين اختلاف شيخي ابي داوود بالتعبير نادي عبد الرزاق لانهم كلهم اتفقوا قال حدثنا عبد الرزاق ثم احد ذكره صيغة التحديث واحد جاء بالعننة - [00:58:14](#)

واحد جاء بلفظ عنه قال قال احمد حدثنا معمر قال اخبرني اشعل. قال احمد اخبرني معمر قال حدثني اشعث قال احمد حدثنا معمر قال اخبرني اشعل. قال احمد حدثنا معمر قال حدثني اشعث - [00:58:38](#)

يعني فيه حدثنا اسعد وهو غير منسوب في رواية احمد قال قال اسعد فقط واما الحسن ابن علي الحلواني فقال ايش؟ عن اشعث ابن عبد الله. نعم اشعث ابن عبد الله نسبه - [00:59:00](#)

اتابعان غدا اخبرني واتى بالنسب لان ذاك ذكره مهملا غير منسوب يعني في اسناد احمد وفي اسناد الحسن بن علي مسمى منسوب منسوب حيث قيل اسعد ابن عبد الله اشعث - [00:59:22](#)

ابن عبد الله فاذا الفرق بين الاثنين هو اه ان هذا عبر بالتحديث قبل الاخبار وهذا ولم ينصبه وهذا عبر بعن ونسبه مع مرفوض الراشد الازدي البصري ثم اليماني - [00:59:44](#)

وهو شيخ عبد الرزاق وقد اعذر اكثر من الرواية عنه وصحيفة همام ابن منبه التي يبلغ مئة واربعين حديثا هي من ذكرها مسلم في صحيحه او روايات مسلم التي اوردها في صحيحه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام - [01:00:07](#)

وهو من شيوخه شيخ عبد الرزاق عبد الرزاق الذين اسفر عنهم الذين اثر عنهم هو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الاستفتاء الواحد

اشعت نعم هو ابن عبد الله وهو رواه البخاري تعليقا - 01:00:30

صدوق اخرجه حديثه البخاري تعليقا واقال سنن اربعة عن الحسن عن الحسن وهو ابن ابي الحسن البصري الحسن ابن ابي الحسن البصري وهو ثقة يرسل ويدينس وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - 01:00:49

عن عبد الله بن مغفل عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة وفيه الحسن وهو مدلس - 01:01:07

وقد روى بالعنعنة ولكن الحديث الذي سيأتي والطريق الاخر فيه ما يشهد للجملة الاولى التي هي النهي عن البول في المغتسل واما فان عامة الوسواس منه هذه ما جاءت الا من طريق العذاب - 01:01:20

وهو مدلل ولم يصرح بالسماع لا يكون غير ثابتة لكن بقية الحديث او اول الحديث قد جاء ما يشهد له وما يدل عليه من طريق اخرى وهي التي ذكرها ان ابو داود رحمه الله بعد ذلك - 01:01:40

ايوا قوله قال احمد حدثنا معمر قال اخبرني اسعد هنا احمد طيب يروي عن عبد الرزاق عن معمر عن معمر عن عن اشعب - 01:02:01

عبد الرزاق عن معظم عبد الرزاق عن معمر عن اشعب ابن عبد الله طيب كذلك هذا الحديث فيه زيادة في احد النسخ وهي؟ كذلك في نسخة ان الاعرابي وروى شعبة وسعيد عن قتادة - 01:02:22

عن عقبة بن قهبان قال سمعت عبد الله ابن مغفل يقول البول في المغتسل يؤخذ منه الوسواس. البغل في المغتسل يؤخذ منه الوسواس. يؤخذ منه ايش يقول؟ يعني في روى ثعبة وروى شعبة والتعين - 01:02:38

القتادة وهو شعبة وسعيد عن قتادة ايوه عن عقبة بن قهبان هذا عن عقبة صهبان؟ نعم. صهبان؟ نعم. ايوا قال سمعت عبد الله ابن مغفل يقول الموت للمغتسل يؤخذ منه الوسواس - 01:02:57

وحديد شعبة اولى اولى؟ نعم او لا يعني الذي ما فيه الحسنة الذي ما فيه العسل فيه عقبة قهبان اذا ها؟ عقدة وحدة؟ من صهبان؟ قهبان ما ادري عن عقبة والباقيين معروفين - 01:03:18

نعم هنا يكون موقوف نعم؟ كن موقوف لانه يقول سمعت عبد الله ابن مغفل يقول ايوه نعم ما دام افعل ما نسبه للرسول صلى الله عليه وسلم يقوم وقوف قال ورواه يزيد ابن ابراهيم - 01:03:45

عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن عن ابن مغفل قوله هذا الزيادة كلها زيادة عن الاعرابي عند ابن الاعرابي طيب قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير عن داود ابن عبد الله عن حميد الحميري وهو ابن عبد الرحمن انه قال لقيت رجلا صحب النبي - 01:04:05

صلى الله عليه واله وسلم كما صحبه ابو هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم او يبول في مغتسله - 01:04:37

ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث الرجل الذي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي صحبه كما صحبه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمتشط احدنا كل يوم - 01:04:52

يعني معناه يكون غبا دوما بعد يوم وان يبول في مغتسله وهذا يوافق الجزء الاول معنى الحديث المتقدم فيكون شاهدا له فيكون جاهدا له وقوله نهى ان احدنا كل يوم - 01:05:09

يعني ما المقصود بذلك الاشارة الى الابتعاد عن الترفه طبعاً كون الانسان يشغل نفسه دائماً وابدأ يعني اه في اه حاله اه تجمله وما الى ذلك. وانما يكون الانسان متوسطا - 01:05:35

لا مهما ولا متوسعا وشاغلا وقته يعني آآ في اظهار نفسه يعني بذلك الشغل آآ يكون فيه ترفه ويكون فيه ايضا اشتغال عن امور اخرى يكون بحاجة اليها - 01:05:55

بان يكون آآ شاغلا باله في نفسه وفي هيئته وفي شكله وفي لباسه وفي يعني آآ شعره والعناية به وما الى ذلك. لكن اذا انا الامر يحتاج الى ذلك - 01:06:20

بان يكون يعني اه سعة وان يكون كثيفا او يكون هناك اشغال تؤدي الى ان يكون شعنا فلا بأس وقد سبق من ربنا في سنن النسائي ما يدل على ذلك - [01:06:38](#)

في كتاب الزينة في اخر سنن النسائي يعني فيكون المنع انما هو في الذي لا تدعو اليه حاجة ولا تدعو اليه ضرورة. اما اذا كان الامر يحتاج الى ذلك بان يكون - [01:06:52](#)

ونحتاج الانسان ذاك اليوم بان يكون انا صاحب عمل وصاحب شغل ويصيبه السعة ويصيبه التراب ويصيبه كذا وكذا فهذا لا بأس ان يعني بذلك كل يوم قال حدثنا احمد ابن يونس - [01:07:07](#)

احمد ابن يونس واحمد بن عبدالله بن يونس وهو هي ثقة اخرجه اصحاب كتب ستة عن زهير بن معاوية وهو ثقة اخرجه اصحابه اكتب ستة عن داوود ابن عبد الله عن داوود ابن عبد الله وهو ثقة نعم سنن اخرجه اصحاب السنن الاربعة - [01:07:23](#)

عن حميد عن حميد بن عبد الرحمن حميد الحميري وهو ابن عبد الرحمن وهو ثقة اخرجه اصحاب كتب ستة وهنا قال هو ابن عبد الرحمن يعني ان هذا كما سبق ان عرفنا من زيادات من دون التلميذ - [01:07:44](#)

من اجل توضيح هذا الراوي وكما ذكرت سابقا هناك عبارتان لهذا الغرض احدهما يعني والثانية خضوع وهذا الذي معنا هو لفظه هو يعني وليس لفظ يعني قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه واله وسلم كما صحبه ابو هريرة. لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه - [01:08:00](#)

هو ابو هريرة وهذا فيه يعني ذكر الصحابي ذكر ذكر الرجل نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي صحبة دون ان يسميه ولكن اثبت صحبته وانه صحبه كما صح له ابو هريرة - [01:08:30](#)

وابو هريرة معروفة صحبة الرسول صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد بصحبة الملازمة ويحتمل ان يكون المراد بالصحبة التي اشار اليها واذاف الى ابي هريرة التحقق من انه صحابي - [01:08:50](#)

كما ان ابا هريرة محققا صحابي فهذا ايضا محققا صحابي سيحتمل ان ان يكون ذكر ابي هريرة يعني المقصود منها التحقق من انه طعامي كما ان ابو هريرة حقيقة طعامي - [01:09:04](#)

او ان المقصود به الكثرة في ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم لان ابا هريرة رضي الله عنه لازم النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب باب النهي عن البول في الجحر - [01:09:19](#)

قال حدثنا عبيد الله ابن عمر ابن ميسرة قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن عبد الله ابن ترجف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى ان يبال في الجحر - [01:09:37](#)

قال قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر؟ قال كان يقال انها مساكن الجن ثم ورد ابو داوود رحمه الله هذه الترجمة وهي باب آ النهي عن النهي عن ذلك الجحر - [01:09:53](#)

النهي عن البول في الجحر وهو الثقوب التي تكون في الارض والتي تحفرها بعض الحيوانات وبعض بعض الهوام والدواب الارض تدخلها وتكون فيها وورد في حديث عبد الله بن سرج رضي الله عنه - [01:10:10](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ان يقول ليبالغ في الجحا ان يبالغ في الجحر واحد الرواة قتادة فقيل له ما يكره من البول في الجحر يعني ايش السبب - [01:10:33](#)

في كراهية البول في الجحر قال يقال انها مساكن الجن انها مساكن الجلد يعني هذا هو التعليل النهي عن البول فيها وهذا من كلام من كلام قتادة وايضا يحكيه انه يقال ويذكر - [01:10:47](#)

انه كذا وكذا لكن لا شك ان الانسان عليه ان يجتنب البول في الجحر وسواء كان فيها مساكن جن او ان فيها دواب وحيوانات فالانسان لو ظل في جحر ثم خرج عليه من تلك الجحر حية او عقرب او شيء فزعوا وقاموا آ لوث نفسه - [01:11:12](#)

بالنجاسة بسبب هذا التصرف الذي فعله فهو لا يفعل ليس للانسان ان يبول له دعاء والحديث يعني ما ثبت الحديث غير ثابت لكن معناه صحيح وان الانسان لا يؤذي تلك الحيوانات في البول - [01:11:38](#)

لان فيه لا لها ثم ايضا قد تخرج وتؤذيه ويتأذى هو اما تؤذيك بكونها يعني ضارة فتصيبه بضرر او آآ على اقل الاحوال يفزع ثم ان يتناثر البول على جسده او على غيابه - [01:11:56](#)

ما يترتب على ذلك مضرة ومفسدة الحديث يعني لم يصح ولكن معناه هو ان الانسان يجتنب لما قد يترتب على ذلك من المفسد. ومن الاذى. هو كونه يؤذي غيره ممن هو في الجحر سواء كان جن او اه او حيوانات دواب من دواب الارض - [01:12:19](#)

وايضا قد يناله هو الضرر لكونه يخرج منها لشيء يؤذيه او على اقل الاحوال يفزع فيحصل به بان تقع عليه النجاسة بسبب ذلك عليه نجاسة بسبب ذلك قال حدثنا عبيد الله ابن عمر ابن ميسرة. قال حدثنا عبيد الله ابن عمر ابن ميسرة وهو البخاري ومسلم داود ووثيقة اخرجها - [01:12:43](#)

البخاري ومسلم وابو داود والنسائي عن معاذ بن هشام عن معاذ بن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي وهو صدوق ربما وهم وحديث اخرجهم اصحابه اكتب ستة عن ابيه عن ابيه هشام ابن ابي عبد الله ابن السواء ثقة اخرج له - [01:13:09](#)

عن قتادة عن قتادة البصري وثقة مدلس اخرج سابق ستة عن عبد الله ابن سرجس رضي الله تعالى عنه وهو صحابي اخرج حديثه مسلم والعلّة التي في الحديث هي ان قتادة - [01:13:27](#)

قيل انه لم يسمع من عبد الله من عبد الله ابن فردة لانه ليس له سماع منه وهو مدلس ايضا وقد روى بالعنعنة لو كان سمع منه فان هناك علة اخرى وهي التدليس - [01:13:49](#)

وهي التدليس لان قتادة مدلس وقد روى بالعنعنة فاذا العلة هي في رواية اتابع عن عبد الله ابن فرجس وهو اما انه لم يلقى فيكون منقطعا او لقيه وروى عنه ويكون مجلدا - [01:14:05](#)

يعني الاسناد فيه تدبير نعم. نعم قال رحمه الله تعالى باب ما يقول الرجل اذا خرج من الخلاء قال حدثنا عمرو بن محمد الناقب قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا اسرائيل عن يوسف بن ابي مرادة عن ابيه قال حدثني عائشة - [01:14:23](#)

رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك وما ورد ان ابو داود رحمه الله هذا هذه القرنية وهي ما يقول اذا خرج من الخلاء - [01:14:55](#)

ما يقول اذا خرج من الخلاء لانه سبق ان مر ما يقول اذا اراد ان يدخل الخلا وهنا ما يقول اذا خرج من الخلاء ماذا يقول اورد ابو داود حديث عائشة رضي الله عنها - [01:15:08](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الخلاء قال غفرانك يعني اطلب غفرانك واصل غفرانك وهو مفعول حذف الفعل والفاعل غفرانك اسألك غفرانك اطلب غفرانك وهو - [01:15:22](#)

كلام مختصر ذكر فيه المفعول وحذف الفعل والفاعل ومن المعلوم ان الفاعل هو المتكلم والقاء ذلك لكن الفعل الذي هو ضمير مستتر اطلب اطلبوا غفرانك حذف الفعل الذي هو - [01:15:45](#)

العامل في غفرانك وهو المفعول المفعول به وقيل الحكمة في ذلك كونه يقول غفرانك اي ما حصل من التقصير هي كون الانسان في مكان قضاء الحاجة لم يحصل منه الذكر - [01:16:08](#)

لانه قد منع منه وليس له ان يذكر الله فيه آآ طلب المغفرة ويمكن ايضا ان يكون المراد به غفرانك ما يحصل ما الذي من التقصير لعبادتك وفي شكرك لذك - [01:16:34](#)

قد انعمت علي بالنعم حصل لي قاعدة المطاعم والمشارب وانت تفضلت علي بسهولة دخولها وخروجها وهي نعمة عظيمة انعم الله انعمت بها علي فانا اسألك المغفرة لما حصل من التقصير - [01:16:57](#)

من شكر هذه النعم ومقابلة هذه النعم التي انعمت بها علي وهي ان الطعام يأكله الانسان ويتغذى به ويستفيد منه ثم يتحول الى والى بول ويخرج منه بسهولة ويسر بدون مشقة - [01:17:21](#)

ولم يحرص الله الغائط ولا البول ويتضرر الانسان فهي نعم عظيمة من الله عز وجل على العبد فهو يطلب منه المغفرة لما يحصل منه من التقصير في شكر هذه النعم العظيمة - [01:17:43](#)



كل ذلك محتمل وكل ذلك طالع لان يكون الغفران او طلب المغفرة يرجع اليه يعني لكون الانسان جلس فترة وهو لا يذكر الله او لانه حصلت له هذه النعم التي لا يقوم بشكرها ولا يؤدي شكرها - [01:18:00](#)

نعم عظيمة تستوجب من الانسان الشكر لله عز وجل وهو مقصر ويطلب من الله تعالى المغفرة ايوة قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا عمرو بن محمد الناقد وهو ثقة اخرج له البخاري ومسلم وابو داود والنسائي عن هاشم - [01:18:19](#)

عن هاشم ابن القاسم عن اسرائيل عن اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي وهو ثقة اخرج له اصحاب كتب الشدة يوسف بن ابي بردة عن يوسف بن ابي بردة وهو مقبول اخرج حديثه البخاري في الادب المفرد قال عنه قال عنه الحافظ - [01:18:40](#)

والتقريب مقبول وفي تهذيب التهذيب ذكر ان ابن حبان ذكره في الثقات وان العجل والثقة يعني معناها انه توثيقه جاء عن ابن حبان وعن العجلي وما ذكر فيه جرحا وما ذكر فيه - [01:19:00](#)

جرحا وترجمته مختصرة عن ابي بردة وهو ابن ابي موسى مسلم من ابي فردة عن ابيه. نعم. عن ابيه ابو بردة. ابيه موسى الاشعري هو ثقة. اخرجه اصحابه الستة ها - [01:19:20](#)

عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم على هذا كما قاله الحافظ عنه بانه مقبول - [01:19:36](#)

وانه يحتاج الى متابعة لا يحتاج الى متابعة لان لانه وثقه ابن حبان ووثقه العجلي وصححه عدد من الائمة صححه الحاكم وابن خزيمة وابن حبان وابو حاتم النووي والذهبي وابن الجارون هؤلاء سبعة اشخاص - [01:19:52](#)

صححو هذا الحديث فهو ثابت وصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يضر قول الحافظ بن حجر فيه انه مقبول وانه يحتاج الى متابعة فهو ما جاء من طرق اخرى - [01:20:23](#)

وانما هو بطريق واحد اسرائيل عن عن يوسف ابن ابي بردة وابناء البردة يوسف قال عنه انه مقبول والمقبول في سلاح ابن حجر هو ما يحتاج الى متابعة ولكن كما قلت صححه سبعة من العلماء - [01:20:39](#)

ووثق يوسف ابن ابي بردة اه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات الحديث صحيح ويقول الانسان عند الخروج غفرانا وقد جاء في بعض الاحاديث الحمد لله الذي اذهب عني الازي وعافاني. لكن هذا لم يثبت - [01:20:57](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو ضعيف والثابت هو هذا الذي جاء في الحديث في هذا الحديث وهو غفرانك قال رحمه الله تعالى باب كراهية مس الذكر باليمين بالاستبراء. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:21:19](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم. يقول آا الخ ذكر الحافظ ابن عبد الهادي في المحرر في الحديث عند عميد الحميري قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين. كما صحبه ابو هريرة. نعم - [01:21:42](#)

يعني ابو هريرة نعم اربع سنين لانه يعني عام خيبر. يعني في السنة السابعة وانه كان تركيا في السنة الحادية هي اربع سنين. يعني فكان المقصود من ذلك المدة. المدة نعم هذا يبين يعني هذا الذي او ذكر به - [01:22:09](#)

غيره انه في المدة وانها اربع سنين. لان ابا هريرة اسلم عام عام خيبر في السنة السابعة نعم ذهب هذا يقول في محرم؟ ايه. قال ايش؟ عن رجلين. لقيت رجلا. وهب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابوه - [01:22:26](#)

هريرة قال الرجل المبهم قيل هو الحكم ابن عمرو وقيل عبدالله بن فرجي وقيل عبدالله بن المغفل لكن هؤلاء يعني ما صحبوه الا اربع سنين؟ يعني يعني معناه ان الذي يكون هذا المبهم يكون صحبه اربع سنين. لكن هذا الذي قاله ابن عبد الهادي - [01:22:47](#)

ايش ايش المتنزه؟ اين ذكر؟ يعني كونه التنصيص على انه اربع سنين. من الذي ذكر هذا ها ها لا بس اربع سنين اربع سنين؟ وين؟ ثلاثين؟ وين هو في رقم كم - [01:23:17](#)

ها اثنين وثمانين هذا يمكن الرجل انه واحد ممكن الرجل انه يتفق ها؟ يختلف؟ واحد وثمانين عندنا واحد وثمانين واحد وثمانين واحد ايش الفرق؟ ايه ايش قال فيك؟ هل لقيت رجلا صحب النبي - [01:23:37](#)

صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما قال حدثنا احمد ابن ابن يونس ايوه قال حدثنا زهير عن داوود ابن عبد الله حاء قال وحدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن داوود ابن عبد الله عن حميد الحميري قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما - [01:23:56](#)

ابو هريرة. اي نعم. اذا وضع هذا وذكر طريقا اخر. يعني الى داوود ابن ابن عبد الله. داود الى الاسناد هو الاسناد الاول. الا ان فيه طريقا اخرى وانا له اه طريقا اخر تنتهي الى الى من هو - [01:24:16](#)

نعم داود بن عبد الله ها اذا هذا فيه التنصيص على وعلى هذا فكون فلان او فلان وفلان هذا يتوقف على معرفة ان كل واحد منهم صحبه اربع سنين على كل سواء عرف او لم يعرف الصحابة رضي الله عنهم المجهول فيهم في حكم معلوم سواء سني او لم يسمى ولا تؤثر جهالة الصحابة - [01:24:38](#)

رضي الله عنه وارضاه كل تؤثر جهالته الا الصحابة. وكل يحتاج الى البحث عنه الا الصحابة لان الصحابة عدلوا من الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج ان يقعد الى احد وغيرهم يحتاج الى ان تعرف حاله لا يعدل او يجرح - [01:25:03](#)  
الزمالك في رواية النسائي في ذكرى العدد اربع سنين. اربع سنين؟ اه. هذي فائدة اخرى ذكر الحافظ العلائي في جامع التحصيل في احدي المراسيل اقوال اهل الحديث في سماع ها - [01:25:23](#)

- [01:25:45](#)